

الدورة العلمية الثانية والعشرون - شروط الصلاة (5) - أ.د سامي

بن محمد الصقير - 92 محرم 1441هـ

سامي بن محمد الصقير

سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولولاته امورنا ولجميع المسلمين. امين - 00:00:00

قال شيخ الاسلام محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتابه شروط الصلاة والواجبات ثمانية جميع التكبيرات غير تكبيرة الاحرام. وقول سبحان رب العظيم في الركوع. وقول سمع الله لمن حمده للامام والمنفرد. وقول ربنا - 00:00:17

ولك الحمد للكل. وقول سبحان رب الاعلى في السجود. وقول رب اغفر لي بين السجدتين. والتشهد الاول والجلوس له فالاركان ما سقط منها سهوا او عمدا الااركان ما سقط منها سهوا او عمدا بطلت الصلاة بتركه. والواجبات ما سقط منها عمدا بطلت الصلاة بتركه. وسهوا جبره بسجود السهو - 00:00:34

والله اعلم وصلى الله على محمد واله وصحبه وسلم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وسلم على رسول الله. وعلى الله واصحابه قال رحمه الله والواجبات ثمانية. لما فرغ رحمه الله من بيان من بيان شروط الصلاة - 00:00:56

واركانها شرع في بيان الواجبات وقال والواجبات ثمانية والدليل التتبع والاستقراء والعلماء رحمهم الله فرقوا بين الركن والواجب بان الركن لا يسقط كما يأتي في كلام المؤلف لا سهوا ولا جهلا - 00:01:18

واما الواجب فاذا تركه سهوا او نسيانا جبره بسجود السهو قال جميع التكبيرات غير تكبيرة الاحرام ركن لقوله عليه الصلاة والسلام تحريمها التكبير وتحليلها التسليم. وقال للمسيء في صلاته اذا قمت الى - 00:01:42

الوضوء ثم استقبل القبلة فكب الركوب تكبيرات سوي تكبيرة الاحرام واجبة وقد سبق لنا ان التكبير في الصلاة على اقسام ثلاثة ركن وواجب وسنة والركن شيئاً من التحرير يعني تكبيرة الاحرام وتکبيرات الجنائز فكلها اركان لان كل تكبير بمثابة - 00:02:04

ركعة والقسم الثاني واجب. وهي تکبيرات الانتقال والقسم الثالث سنة وهو شيئاً من التكبيرات الزوائد في صلاتي العيددين والاستسقاء والثاني تكبير مسبوق للركوع اذا ادرك الامام راكعاً والمشروع في التكبير في تكبيرة الانتقال ان يأتي بها بين الركتين - 00:02:34

بين الركن المنتقل منه والركن المنتقل اليه فعل المذهب لو انه كبر قبل ان يبدأ بالمشروع او بعد ان لو انه كبر قبل ان ينتقل من الركن او بعد ان وصل الى الركن فانها - 00:03:05

لا تجزئ يقول لابد ان تكون تكبيرة الانتقال بين الركتين لأنه لو كبر مثلاً وهو في القيام كبر وهو قائم لادخل في القيام ذكرها ليس منه ولو ركع وقال الله اكبر وهو راكع لادخل في الركوع ذكرها ليس منه. فالتكبير المشروع ان - 00:03:24

انه يكون بين الركتين. ولكن يعفى عن عما آآ يعني عن النسيان لو ان انسان بدأ او انتهى الى الركن الذي يليه فالقول الثاني في المسألة ان هذا مما يعفى عنه مشقة التحرز - 00:03:50

قال وقول سبحان رب العظيم الركوع والمجزئ ان يقولها مرة واحدة فاذا قالها مرتاً واحدة اجزأه قال وقول سمع الله لمن حمده ومعنا سمع اي استجواب معنا هنا سمع الله لمن حمده اي استجواب الله لمن حمده اي اثنى عليه بصفات الحمد. للامام والمنفرد - 00:04:06

لقوله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده فقلوا ربنا و لك الحمد فالماموم لا يجمع بين التسميع والتحميد قال وقول ربنا و لك الحمد للكل. اي للامام والمأموم والمنفرد - [00:04:35](#)

وهذه اه الصفة او هذه الصيغة ربنا و لك الحمد وردت بها السنة على وجوه اربعة الوجه الاول اللهم ربنا و لك الحمد الثاني اللهم ربنا لـ [الحمد بدون واو الثالث ربنا و لك الحمد. الرابع ربنا لـ الحمد - 00:04:57](#)

اذا اربع صفات لاثبات اللهم وحذفها واثبات الواو وحذفها واضح اذا الصفات اللهم ربنا هـا وـلكـ الحـمـدـ اللـهـمـ ربـناـ وـلـكـ الحـمـدـ ربـناـ لـكـ الحـمـدـ يـقـولـ وـقـولـ سـبـحـانـ رـبـيـ الـاعـلـىـ فـيـ السـجـودـ وـالـمـجـزـيـ انـ يـأـتـيـ بـهـاـ مـرـةـ وـاحـدـةـ وـقـولـ رـبـيـ اـغـفـرـ لـيـ [00:05:24](#) بين السجدتين وان اتي بغيره اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجيرني فهو مجزي قال والتشهد الاول والجلوس له. لـانـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ لـمـاـ تـرـكـ التـشـهـدـ الـاـوـلـ قـاـمـ عـنـهـ جـبـرـهـ بـسـجـودـ [00:05:54](#)

الـسـهـوـ وـالـجـلـوـسـ لـهـ فـهـنـاـ وـاجـبـانـ التـشـهـدـ وـالـجـلـوـسـ لـاـنـهـ قـدـ يـجـلـسـ وـلـاـ يـتـجـاهـدـ وـقـدـ يـتـشـهـدـ وـهـوـ غـيـرـ جـالـسـ.ـ فـلـاـ بـدـ مـنـ الـاـمـرـيـنـ اـنـ يـكـوـنـ جـالـسـاـ وـاـنـ يـتـشـهـدـ حـالـ جـلـوـسـهـ ثـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ فـالـاـرـكـانـ ماـ سـقـطـ مـنـهـ سـهـوـاـ اوـ عـمـداـ بـطـلـتـ الصـلـاـةـ بـتـرـكـهـ [00:06:13](#) وـالـعـبـارـةـ يـعـنـيـ فـيـهـاـ شـيـءـ مـنـ التـجـوزـ.ـ وـالـصـوـابـ اـنـ يـقـالـ وـالـاـرـكـانـ ماـ تـرـكـ مـنـهـ عـمـداـ بـطـلـتـ صـلـاـتـهـ.ـ وـمـاـ تـرـكـ مـنـ هـذـاـ سـهـوـاـ وـجـبـ الـاـتـيـانـ بـهـ لـاـنـهـ اـذـاـ تـرـكـ رـكـنـاـ سـهـوـاـ لـاـ بـطـلـ الصـلـاـةـ.ـ بـلـ يـجـبـ عـلـيـهـ [00:06:39](#)

اـنـ يـرـجـعـ وـيـأـتـيـ بـهـ كـمـاـ سـنـبـيـنـهـ اـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ.ـ قـالـ وـالـواـجـبـاتـ مـاـ سـقـطـ مـنـهـ عـمـداـ بـطـلـتـ الصـلـاـةـ بـتـرـكـهـ وـسـهـوـاـ جـبـرـهـ بـسـجـودـ السـهـوـ اـذـاـ الفـرـقـ بـيـنـ الرـكـنـ وـالـواـجـبـ اـنـهـ اـذـاـ تـرـكـ رـكـنـاـ [00:06:59](#)

فـاـنـ كـانـ عـمـداـ بـطـلـتـ صـلـاـتـهـ وـاـنـ كـانـ سـهـوـاـ اوـ نـسـيـانـاـ نـقـولـ يـجـبـ وـجـبـ عـلـيـهـ اـنـ يـرـجـعـ وـاـنـ يـأـتـيـ بـهـ اـنـ يـرـجـعـ وـيـأـتـيـ بـهـ مـاـ لـمـ يـصـلـ الـىـ مـوـضـعـهـ مـنـ الرـكـعـةـ الـتـيـ تـلـيـهـ [00:07:20](#)

وـاـمـاـ الـواـجـبـ اـذـاـ تـرـكـهـ عـمـداـ بـطـلـتـ وـاـذـاـ تـرـكـهـ سـهـوـاـ جـبـرـهـ بـسـجـودـ السـهـوـ وـسـجـودـ السـهـوـ.ـ سـجـودـ السـهـوـ هوـ عـبـارـةـ عنـ سـجـدـتـيـنـ يـسـجـدـهـماـ المـصـلـيـ جـبـرـاـ لـمـ حـصـلـ فـيـ صـلـاـتـهـ مـنـ الـخـلـلـ [00:07:40](#)

هـذـاـ سـدـوـدـ السـهـوـ سـجـدـتـاـنـ يـسـجـدـهـماـ المـصـلـيـ جـبـرـاـ لـمـ حـصـلـ فـيـ صـلـاـتـهـ مـنـ الـخـلـلـ الـحـكـمـ مـنـهـ جـبـرـ النـقـاصـ وـارـضـاءـ الرـحـمـنـ وـارـغـامـ الشـيـطـانـ فـهـذـهـ حـكـمـ جـبـرـ النـقـاصـ اـنـهـ يـجـبـ ماـ حـصـلـ فـيـ الصـلـاـةـ مـنـ الـخـلـلـ وـالـنـقـاصـ.ـ وـثـانـيـاـ اـرـظـاءـ الرـحـمـنـ [00:08:07](#)

وـثـالـثـاـ اـرـغـامـ الشـيـطـانـ وـسـجـودـ السـهـوـ مـشـرـوـعـ لـمـ تـبـطـلـ الصـلـاـةـ بـتـعـمـدـ تـرـكـهـ فـكـلـ شـيـءـ لـوـ تـعـمـدـ المـصـلـيـ تـرـكـهـ بـطـلـتـ صـلـاـتـهـ فـيـجـبـرـهـ بـسـجـودـ السـهـوـ وـلـاـ يـشـرـعـ سـجـودـ السـهـوـ فـيـ اـرـبـعـ مـوـاضـعـ [00:08:34](#)

الـمـوـضـعـ الـاـوـلـ فـيـ صـلـاـتـةـ الجـنـازـةـ فـلـوـ سـهـيـ فـيـ صـلـاـتـةـ الجـنـازـةـ لـاـ يـسـجـدـ لـلـسـهـوـ لـوـ سـهـيـ فـيـ صـلـاـتـةـ الجـنـازـةـ لـمـ يـسـجـدـ لـمـاـذـاـ؟ـ قـالـوـاـ قـالـوـاـ لـاـنـهـ لـاـ سـجـودـ فـيـ صـلـبـهاـ فـلـاـ سـجـودـ فـيـ جـبـرـهاـ [00:09:02](#)

الـجـنـازـةـ مـاـ فـيـهـ سـجـودـ.ـ فـاـذـاـ لـمـ يـكـنـ هـنـاكـ سـجـودـ فـيـ صـلـبـهاـ وـاـصـلـهـاـ فـلـاـ سـجـودـ لـلـسـهـوـ لـاـنـهـ جـاـبـرـ ثـانـيـاـ سـجـودـ التـلـاـوـةـ وـالـشـكـرـ فـلـوـ سـهـيـ مـثـلاـ فـيـ سـجـودـ التـلـاـوـةـ اوـ سـهـيـ فـيـ سـجـودـ الشـكـرـ فـاـنـهـ لـاـ يـسـجـدـ لـلـسـهـوـ [00:09:21](#)

وـعـلـلـوـ ذـلـكـ يـعـنـيـ اـضـافـةـ الـعـدـ وـرـوـدـ قـالـوـاـ لـاـنـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ زـيـادـةـ الـجـبـرـ عـلـىـ الـاـصـلـ اـنـ يـقـولـ الـجـاـبـرـ اـكـثـرـ مـنـ الـاـصـلـ.ـ سـجـودـ السـهـوـ اـهـ سـجـودـ التـلـاـوـةـ كـمـ؟ـ سـجـدةـ.ـ وـالـشـكـرـ؟ـ سـجـدةـ.ـ سـجـدةـ [00:09:44](#)

فـيـكـيفـ يـكـونـ الـجـاـبـرـ اـمـ اـكـثـرـ سـجـدـتـاـنـ ثـالـثـاـ صـلـاـتـةـ الخـوفـ يـعـنـيـ فـيـ حـالـ شـدـةـ الخـوفـ وـالـعـلـلـ بـذـلـكـ اـنـ يـسـقـطـ فـيـ شـدـةـ الـخـوفـ تـسـقـطـ الـاـرـكـانـ وـكـثـيرـ مـنـ الـواـجـبـاتـ الـرـاـبـعـ اـذـاـ سـهـيـ فـيـ سـجـودـ السـهـوـ [00:10:02](#)

اـذـاـ سـهـيـ فـيـ سـجـودـ السـهـوـ فـلـوـ فـرـضـ مـثـلاـ اـنـهـ سـهـيـ فـيـ سـجـودـ السـهـوـ.ـ بـمـعـنـيـ اـنـهـ نـسـيـ الذـكـرـ اوـ سـجـدـ ثـلـاثـ مـرـاتـ اوـ نـحـوـ ذـلـكـ.ـ قـالـوـاـ فـلـاـ يـسـجـدـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ لـاـنـ لـاـ يـلـزـمـ التـسـلـسـلـ [00:10:28](#)

لـوـ سـهـيـ وـسـجـدـ ثـمـ قـلـنـاـ عـلـيـكـ سـجـودـ سـهـوـ فـسـهـيـ يـلـزـمـ مـنـ ذـلـكـ التـسـلـسـلـ وـلـهـذـاـ لـمـ ذـكـرـوـاـ انـ الـكـسـائـيـ كـانـ بـحـضـرـةـ اـنـ اـبـاـ يـوـسـفـ اـجـتـمـعـ هـوـ وـالـكـسـائـيـ فـيـ حـضـرـةـ الرـشـيدـ فـقـالـ [00:10:47](#)

ابـوـ يـوـسـفـ قـدـ قـيلـ اـنـ مـنـ اـتـقـنـ فـنـاـ مـنـ فـنـونـ عـلـمـ سـهـلـتـ عـلـيـهـ بـقـيـةـ الـفـنـونـ وـالـعـلـومـ.ـ وـهـذـاـ صـحـيـحـ مـنـ اـتـقـنـ فـنـاـ سـهـلـتـ عـلـيـهـ الـبـقـيـةـ قـالـ

ابو يوسف آ قال الكسائي نعم - 00:11:10

قال له ابو يوسف ارأيت لو سجد في ارأيت لو سهى في سجود السهو هل يسجد او لا؟ قال لا يسجد يقول اه يقول الكسائي لا يسجد مع انه نحوی - 00:11:28

قال اين تجد ذلك في النحو؟ قال لأن المصغر لا يصغر سجود السهو المصغر والمصغر لا يصغر هذا ما يتعلق بسجود السهو. سجود السهو اسبابه ثلاثة زيادة هو نقص وشك - 00:11:41

زيادة ونقص وشك فهمتم؟ هذه اسباب سجود السهو الذي جاءت بها السنة الزيادة لا تخلو من احوال. زيادة قوله وزيادة فعلية وكلاهما اما ان يكونا من جنس الصلاة او ليس من جنس الصلاة - 00:12:00

الاقسام كم اربعة الاقسام اربعة اولا زيادة قوله من جنس الصلاة ثانيا زياد زيادة قوله من جنس الصلاة. كما لو اتي بذكر في غير موضعه. يعني لو قرأ الفاتحة في التشهد - 00:12:24

هنا لكنه من جنس الصلاة الثاني زيادة فعلية من جنس الصلاة كما لو زاد بالصلاوة قياما او قعودا او ركوعا او سجودا الثالث زيادة قوله من غير جنس الصلاة كما لو تكلم في صلاته - 00:12:44

والرابع زиادة فعلية من غير جنس الصلاة كالحركات الذي يتعلق بسجود السهو هو شيء واحد وهو الزيادة الفعلية التي من جنس الصلاة. كما لو زاد في صلاته قياما او قعودا او ركوعا او سجودا - 00:13:03

ما الحكم بالزيادة؟ نقول اذا زاد المصلي في صلاته قياما او قعودا او ركوعا او سجودا فان كان عمدًا بطلت صلاته اذا كان عمداً تعمد ان يصلى خمسا او ان يركع مرتين او ان يسجد ثلاثا - 00:13:22

فتبطل صلاته واما اذا كان ناسيا فلا يخلو من حالين الحالة الاولى الا يذكر الزيادة الا بعد الفراغ منها لا يذكر الزيادة الا بعد الفراغ منها كما لو صلى الظهر - 00:13:41

ولما سلم علم انه صلى خمسا او علم انه آ سجد ثلاث مرات او رکع آ مرتين او نحو ذلك فحينئذ تصح صلاته ويجب هذا السهو بسجود السهو اذا لم يذكر الزيادة الا بعد ان فرغ منها فالصلاحة صحيحة. صحيحة - 00:14:00

مثال اخر انسان يصلى وفي اثناء الصلاة رکع ثم رفع وسھى ثم رکع مرة ثانية. يظن انه لم يركع. ثم لما رفع تنبه يقول يستمر في صلاته ويجب ذلك بالسجود - 00:14:24

السهو الحال الثانية ان يذكر الزيادة في اثنائها فيجب عليه الرجوع عنها فيجب عليه ان يرجع عنها. مثال ذلك قام الى خامسة في رباعية لما قام وشرع في الفاتحة ذكر انها زائدة. يقول يجب ان يرجع - 00:14:40

ويجلس فان استمر على زياته عاما عالما بالشرطين بطلت صلاته كذلك ايضا لو انه رکع مرتين لما رکع الثانية ذكر ان ان هذا الرکوع زائد وجب عليه ماذا الرجوع ودليل ذلك دليل هذا على هذه المسألة ان حديث ابن مسعود ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا - 00:15:06

فقيل له ازيد في الصلاة؟ قال وما ذاك؟ قال صلى خمسا فسجد سجدين بعدما سلم ومن الزيادة في الصلاة خلافا لما يظنه بعض الناس ان يسلم من الصلاة قبل تمامها - 00:15:34

اذا سلم من الصلاة قبل تمامها فهذا زياحة ووجهه انه زاد تسلیما المثال انسان يصلى صلاة الظهر او العصر في الركعة الثالثة سلم جلس وتشهد وسلم ثم ذكر انه صلى ثلاثا ما الواجب عليه - 00:15:50

ان يأتي بالرابعة. ماذا يكون هذا السلام؟ الان هو صلى اربع رکعات زياحة ولا نقص؟ زياحة. زياحة البعض الناس يظن ان السلام ان السلام قبل تمام الصلاة انه نقص. وهذا نقص في الواقع ليسحقيقة. الصواب ان السلام - 00:16:13

قبل تمام الصلاة انه يعتبر زياحة. ووجه ذلك انه زاد في الصلاة ايش؟ سلاما فاذا الزيادة الخلاصة فيها ان المصلي اذا زاد في صلاته فان لم يذكر الزيادة الا بعد ان فرغ منها ففي هذه الحال ماذا - 00:16:33

هاتصح صلاته ويسجد السهو وان ذكر الزيادة في اثنائها وجب عليه ان يرجع عنها هذا ما يتعلق بالزيادة اه السبب الثاني من اسباب

سجود السهو النقص والنقص ثلاثة اقسام - 00:16:55

نقص الاركان ونقص الواجبات ونقص السنن النقص ثلاثة اقسام. نقص الاركان ونقص الواجبات ونقص السنن فاولا نقص الاركان. اذا نقص المصلي ركنا من اركان الصلاة فان كانت فان كان تكبيرة الاحرام لم تنعد صلاته - 00:17:20

سواء تركها عمدا ام سهوا وان كان المتروك غير تكبيرة الاحرام فان تركه عمدا بطلت صلاته وان كان سهوا فله حلال الحالة الاولى ان يذكر الركن المتروك قبل ان يصل الى موضعه من الركعة التي تليها - 00:17:46

والحال الثانية الا يذكر المتروك الا بعد ان وصل الى موضعه من الركعة التي تليها. نعيid الان نقص الاركان ان كان الركن الذي نقص وترك تكبيرة الاحرام فالصلاحة لا تصح مطلقا - 00:18:15

تعتمد ام لم يتعمد ان كان غير تكبيرة الاحرام رکوع سجود قيام قعود ان تعمد بطلت صلاته وان كان نسيانا فله حلا الحالة الاولى ان ان يذكر الزيادة ان يذكر النقص - 00:18:33

او ان يذكر الركن المتروق قبل ان يصل الى موضعه من الركعة التي تليها فيجب عليه ان يرجع ويأتي به مثاله انسان شرع في الصلاة
كبر وقرأ الفاتحة ثم هوى الى السجود مباشرة سجد - 00:18:54

لما سجد ذكر انه لم يرکع. نقول يجب ان يرجع ويأتي بالركوع وما بعده. كذلك ايضا لو فرض انه سجد سجدة واحدة ثم قام الى الركعة التي تليها ولما شرع في الفاتحة ذكر يجب ان يرجع وان يأتي بماذا؟ بالسجود بما ترك. اذا اذا تركه ولم - 00:19:11
الى موضعه من الركعة التي تليها وجب عليه ان يرجع وان يأتي به. اما الحال الثانية وهي ما اذا ذكر الركن المتروك بعد ان وصل الى موضعه من الركعة التي تليها فلا يرجع - 00:19:36

وتكون الركعة التي ترك منها لاغية. تلغو وتقوم الثانية مقامها. لماذا لا يرجع؟ لانه لو رجع اتى برکعة كاملة الان شخص مثلا اه ترك الرکوع من الركعة الاولى ثم قام الى الركعة الثانية. وشرع في الفاتحة قال لم ارکع من الركعة الاولى. ماذا سيصنع؟ سيرکع ويرفع - 00:19:51

سجدتين سيأتي برکة كاملة فنقول الأولى هذه لاغية وتقوم الثانية تقوم الثانية مقامها واضح؟ اذا نقص الاركان اذا كان سهوا ان ذكر الركن المتروك قبل ان يصل الى موضعه من الركعة التي تليها وجب عليه ان يرجع وان يأتي به وبما بعده - 00:20:17
اما اذا وصل الى موضعه من الركعة التي تليها فحين اذ يسقط اه فحينئذ تلغى هذه الركعة التي ترك منها هذا الركن وتقوم الركعة التي تليها سواء ثانية او ثالثة. تقوم تقوم مقامها ويُسجد - 00:20:41

السهو القسم الثاني ترك الواجبات اذا ترك المصلي واجبا من الواجبات فان كان عمدا بطلة صلاته وبهذا يشارك الواجب الركن وان كان نسيانا او سهوا فلا يخلو من ثلاث حالات - 00:20:58

الحالة الاولى ان يذكر الواجب قبل ان يفارق موضعه من الصلاة فيأتي به وبما بعده والحال الثاني ان يذكره بعد ان فارق محله او موضعه ولكن قبل ان يصل الى الركن الذي يليه - 00:21:22

فيجب ايضا ان يرجع وان يأتي به والحال الثالث عن الا يذكره الا بعد ان يصل الى الركن الذي يليه فحينئذ يحرم عليه الرجوع ولنمث ذلك لاجل توضيح بالتشهد انسان جلس اه يصلي - 00:21:43

في الركعة الثانية وهو ساجد نھض وقبل ان تفارق ركبتا الارض ينھض على انه سيقوم ذكر ان ذكر التشهد وهنا يجلس ويأتي بالتشهد ولا شيء عليه. لانه لم يفارق الموضع والمحل. وضابط ذلك الا تفارق ركبتا الارض - 00:22:03

طيب مثال اخر شخص رفع من السجدة الثانية وقام وفارقت ركبته الارض لكن لم يستتم قائمها وذكر فيجب عليه ان يرجع وان يأتي بما ترك. وهو التشهد. وعليه سجود السهو. كما يأتي - 00:22:29

اهاما اذا وصل الى الركن الذي يليه بمعنى انه قام من السجود واستتم قائمها فيحرم عليه الرجوع مطلقا سواء شرع في القراءة ام لم يشرع؟ لعموم الحديث اذا تارك الواجب له هذه الاحوال الثالث - 00:22:50

ان يذكره قبل ان يفارق موضعه فيأتي به ولا شيء عليه. ان يذكره بعد مفارقة محله وقبل ان يصل الى الركن الذي يليه فيرجع ويأتي

به الا يذكره الا بعد ان يصل الى الركن الذي يليه. فحينئذ يحرم عليه الرجوع. نمثل بالركوع. انسان ركع - 00:23:10
لما اراد ان يرفع من الركوع ذكر انه لم يقل سبحان رب العظيم ماذَا عَلَيْهِ؟ يأتى به. يعني وهو راكع ذكر. يأتي به طيب رفع اراد ان يرفع لكنه لم يستتم قائما بين بين - 00:23:34

نقول يرجع ويأتي بالتسبيح ولا شيء عليه طيب اه ويسجد السهو قصدي. طيب ذكر بعد ان قال سمع الله لمن حمده ها يحرم عليه الرجوع. كذلك ايضا في السجود انسان سجد ولما اراد ان ينهر من السجود رفع رأسه ذكر - 00:23:54
يعني او لم يرفع. نقول يأتي به ولا شيء عليه. طيب رفع لكته بين السجود وبين الجلوس. ايضا يرجع ويأتي به وعليه السجود. ذكر بعد ان بعد ان استقر جالسا يحرم عليه - 00:24:15

الرجوع يحرم عليه الرجوع. اذا هذه احوال اه ترك الواجب والدليل على ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث عبدالله بن بحينة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقال - 00:24:34

في الركعتين ولم يجلس التشهد وقام الناس معه حتى اذا قضى صلاته وانتظر الناس تسليمه سجد سجدين وسلم سجد سجدين قبل ان يسلم طيب الثالث السبب الثالث او القسم الثالث من اقسام النقص نقص السن. اذا نقص سنة من السن - 00:24:52
فان الصلاة لا تبطل حتى لو تعمد تركها لكن هل يشرع لذلك سجود السهو؟ نقول يستحب ولا يجد لان لان تعمد ترك ذلك لا يوجد السجود لكن بشرط يعني يسجد بشرط ان يكون محافظا ومواظبا على هذه - 00:25:21

السنة فمثلا انسان يصلی وترك آنة من السن التي يواظب عليها. سواء كانت سنة قولية ام فعلية. فنقول يسن لك ان تجبر ما تركت من هذه السنة بسجود السهو - 00:25:46

اما اذا لم يكن لها اذا لم تكن هذه السنة مما يواظب عليه فحينئذ لا يشرع السجود لانه اذا كان لا يواظب هل يقال نسي؟ لا ها لا يقال نسي وتعمد - 00:26:05

هذا هذان سبيان السبب الثالث من اسباب سجود السهو الشك والشك هو التردد بين امررين لا مزية لاحدهما على الاخر التردد بين امررين لا مزية لاحدهما على الاخر فان تميز احدهما على الاخر او ترجح فالراجح ظن والمرجو وهم - 00:26:20
الشك في الصلاة بل في جميع عبادات لا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى ان يكون وهما لا حقيقة له والحال الثانية ان يكون الانسان كثير الشكوك بحيث لا يفعل عبادة الا شك - 00:26:50

فلا يلتفت اليه والحال الثالثة ان يكون الشك بعد الفراغ من العبادة. فايضا لا يلتفت اليه اذا الشك في العبادات عموما لا يلتفت اليه. ولا عبرة به في ثلاث مسائل - 00:27:14

او في ثلاث حالات الاولى اذا كان الانسان كثير الشكوك بحيث لا يفعل عبادة الا شك هذا مرض ووسواس الثانية اذا كان مجرد وهم. توهم لا حقيقة له. فلا يلتفت اليه - 00:27:31

الثالث اذا كان الشك بعد انتهاء العبادة يعني بعد الفراغ من العبادة فلا يلتفت اليه ايضا لماذا لا يلتفت اليه؟ نقول لان الاصل ان العبادة ايش؟ وقعت موقعها الاصل ان العبادة وقعت موقعها وانها صحيحة - 00:27:52

طيب ما الدليل على انها وقعت موقعها؟ وانها صحيحة؟ نقول الدليل ان القاعدة ان كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه الصحة والسلامة كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه الصحة والسلامة - 00:28:16

طيب ما الدليل على ان كل فعل صدر من اهله الاصل فيه الصحة والسلامة؟ نقول الدليل حديث عائشة رضي الله عنها قالت ان قوم من يأتوننا باللحام لا ندرى اذكروا اسم الله عليه ام لا؟ ماذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ سَمِّوَا إِنْتُمْ وَكُلُوَا - 00:28:35
ماذا قال سموا انتم وقولوا معي احتمال انهم لم يذكروا اسم الله عز وجل نقول لان هذا الفعل وهو الذبح او التذكرة صدر من اهل وكل فعل صدر من اهل فالاصل فيه الصحة والسلامة. والا كان الانسان اذا اراد ان يشتري لحما من الجزار يقول انت هل سمي -

00:28:55

احتمال انك لم تسمى احتمال ان الحيوان او الشاة اشتريتها بعد نداء الجمعة الثاني احتمال كاد احتمال يقول ما دام ان هذا الشخص

الذى باشر التذكير او باشر الذبح اهل سوء كان مسلما ام كتابيا - 00:29:18
فانما اه ذakah او ما ذبحة يكون حلالا اذا الشك لا يلتفت اليه في كم موضع؟ في ثلاث مواضع اذا كان كثير الشكوك يعني هذا وسوسas
اذا كان مجرد وهم اذا كان بعد الفراغ من العبادة. وقد جمعت - 00:29:38

المواضع نظمها شيخنا رحمة الله في منظومته بقوله والشك بعد الفعل لا يؤثر هذا واحد وهكذا اذا الشقوق تكثر هذى كم؟ اثنان او تك
وهما مثل وسوسas فدع بكل وسوسas يجي به لکع - 00:30:01

والشك بعد الفعل لا يؤثر وهكذا اذا الشكوك تكثر او تقاوا وهمما مثل وسوسas فجع لكل وسوسas يجي به لکع. حفظتموها ايه ما ما
حفظته تقرأ هذا. العلم في الرأس وليس في القرطاس. اين انت من العرب في سوق عكاظ - 00:30:23

مئة ابيات ويحفظونها حضرتك كتبتها؟ ها؟ ما فهمتش والله ما رضيتش؟ ما رهبتش. ما لحقتش ايه طيب الحق يلا. والشك بعد
الفعل لا يؤثر تجمع لك لا يؤثر وهكذا اذا الشكوك تكثر - 00:30:56

البيت الثاني او تكوهما تك بدون نون او تكوى من مثل وسوسas فدع لكل وسوسas يجي بدون همس يجي به لکع من حفظها عن
ظهر قلب وكل وسوسas وكل وسوسas اول شيء والشك بعد الفعل لا يؤثر. نعم، وهكذا اذا الشكوك - 00:31:27

نعم، او تك او تك وهمما مثل وسوسas مثل مثل وسوسas فدع لكل وسوسas يجري به يجيء به البكاء. طيب من انت والشك هو كله شك
يمكن في عنده منظومة اخرى - 00:32:10

نعم ما حفظت او تك وهمما لكل وسوسas يا ديببي لوك. طيب. اذا خلاصة هذه اسباب سجود السهو الثلاثة. بقي مسألتان فيما يتعلق
بسجود المسألة الاولى موضع سجود السهو متى هل هو قبل السلام او بعد السلام؟ نقول سجود السهو - 00:32:33

يكون قبل السلام وبعد السلام فيكون قبل السلام في موضعين وبعد السلام في موضعين اما الاول وهو سجود السهو قبل السلام
فيكون في موضعين الموضع الاول النقص والموضع الثاني الشك بدون ترجيح - 00:33:18

وسندين ويكون بعد السلام في موضعين. الموضع الاول الزيادة، والموضع الثاني الشك مع الترجح لأن الانسان المصلي لا شك قد
يشك ويتردد لا يكون عنده ترجح. وقد يكون عنده ترجح مثل شك هذه الثالثة او الرابعة - 00:33:47

وتردد الظاهر انها يعني غالب على ظنه انها الثالثة او انها الرابعة هذا معنى مع الترجح. آ طيب يقول اذا قبل السلام في موضعين.
الموضع الاول النقص مثلا ترك التشهد الاول هذا نقص يسجد متى - 00:34:10

ها يسجد قبل السلام. ترك تسبیح رکوع او سجود. قبل السلام. او شک بدون ترجح. شک هو يصلی هل هي الثالثة او
الرابعة؟ ولم يترجح عنده شيء متى يكون السجود؟ قبل السلام - 00:34:29

اه الزيادة قام الى خامسة او رکع مرتين متى يسدد؟ بعد السلام. سلم من صلاته قبل تمامها. سلم من ثلاث رکعات. بعد السلام. طيب.
شك وترجح عنده الثالثة او الرابعة ثم غالب على ظنه انها الثالثة او انها الرابعة يقول بعد السلام. اذا قال قائل ما هي الحكمة من ذلك
- 00:34:47

نقول اولا الحكمة هي ورود النص ورود النص بذلك وثانيا من حيث المعنى نقول اما في النقص نقول اما السجود قبل السلام في
النص فالحكمة فالحكمة فيه او منه لاجل ان يجبر - 00:35:16

ما حصل من في صلاته من خلال قبل فراغه منها اذا حصل في صلاته نقص فانه يسجد قبل السلام لماذا؟ نقول ليحصل الجبر قبل ان
يخرج من صلاته فيجبر هذا النقص قبل ان يخرج منها ويسلم بحيث انه اذا سلم واذا هي قد تمت - 00:35:38

واضح؟ يعني مثلا ترك التشهد نقص ترك التسبیح نقص فكان من الحكمة ان يجبر هذا النقص قبل ان يفرغ منها بحيث انه يخرج من
الصلوة وقد تمت آ الشك بدون ترجح ايضا قبل السلام. لماذا؟ نقول لأن الشك قبح في النية وتردد - 00:36:04

تردد هذا يقبح في النية فكان ملحقا بماذا؟ بالنص. فكان ايضا من الحكمة ان يكون السجود له قبل قبل السلام بالنسبة للزيادة اذا زاد
يكون بعد السلام. الحكمة منه نقول لئلا يجتمع في الصلاة زيادة - 00:36:26

مثلا رکع مرتين وقلنا اسجد للسهو قبل السلام. فمعنى ذلك انه حصل في الصلاة زيادة. الرکوع الذي زاد وسجود السهو. وسجود

السهو زيادة ليس من الصلاة واضح؟ قام الى خامسة. قام الى خامسة. ايضا نقول في هذه الحال يسجد للسهو بعد السلام لثلا يجتمع في الصلاة - [00:36:48](#)

زيادة بقينا الشك مع الترجيح اذا شك تردد ثم ترجح عنده احد الامرین يقول يسجد للسهو بعد السلام. الحکمة من ذلك قلنا الشك لا ريب انه نقص كونه يشك نقص - [00:37:12](#)

اذا شك نقول هذا نقص فاذا جاء غلبة الظن کأن غلبة الظن تطرد هذا الشك. ولا لا؟ توتر. يعني انا الثالثة الرابع. الثالثة الرابعة. تغلب على ظني انها الثالثة او غالب على ظني انها الرابع اذا التردد هذا بقي ولا ذهب؟ ذهب. فکأن الصلاة لم يحصل فيها زيادة ولا نقص - [00:37:33](#)

بسبب غلبة الظن فكان من الحکمة ان يكون بعد السلام لثلا يزيد في الصلاة. هذه حکم يعني التمسها العلماء مع اه ورود النص اه المسألة الثانية من المسائل المهمة - [00:37:57](#)

وهي سجود السهو بالنسبة للمأمور سجود السهو بالنسبة للمأمور المأمور اما ان يكون مسبوقا او لا فان كان المأمور غير مسبوق بان دخل مع الامام من اول الصلاة فلا سجود عليه الا تبعا لاما - [00:38:13](#)

المأمور الذي دخل مع الامام من اول الصلاة لا سجود عليه الا تبعا لاما. حتى لو ترك تسبیح رکوع سجود اه التسبیح سجود ترك التشهد يتحمل ذلك عنه الامام اذا اذا كان المأمور غير مسبوق - [00:38:38](#)

اذا كان المأمور غير مسبوق فلا سجود عليه الا تبعا لاما. ان سجد الامام سجد. وان لم يسجد فلا شيء عليه واما اذا كان غير واما اذا كان مسبوقا اذا كان المأمور مسبوق - [00:38:58](#)

فهنا انتبهوا ان سجد الامام قبل السلام تابعه المأمور مطلقا وان سجد الامام بعد السلام لم يتبعه المسبوق مطلقا الانسان اذا دخل مع الامام في الرکعة الثانية الامام سجد قبل السلام. يسجد معه مطلقا - [00:39:17](#)

ان سجد الامام بعد السلام لم يسجد معه مطلقا. ثم اذا قام هذا المأمور المسبوق لقضاء ما فاته نظرنا فان كان قد ادرك سهو الامام موضعه سجد اما قبل واما بعد - [00:39:41](#)

والا فلا شيء عليه. مثال ذلك مأمور دخل مسبوق دخل مع الامام في الرکعة الثالثة وكان الامام قد ترك التشهد الاول الامام قد ترك التشهد الاول في هذه الحال الامام سجد قبل السلام - [00:40:00](#)

المأمور يسجد معه. سلم الامام قام المسبوق ليقضي ما فاته. هل يسجد؟ لا. لانه لم يدرك موضع لم يدرك موضع السهو. طيب لو فرض انه دخل معه في المثال السابق في الرکعة الثانية - [00:40:21](#)

وقام الامام عن التشهد وسجد الامام قبل السلام. قام المسبوق يقضي ما فاته. يسجد او لا؟ يسجد لانه ادرك السهو طيب الا يكتفي بسجوده مع الامام؟ نقول سجوده مع الامام متتابعة. لان محل سجود السهو متى؟ في اخر الصلاة - [00:40:40](#)

طيب مثال اخر آما مأمور دخل مسبوق دخل مع الامام في الرکعة الثالثة. وكان الامام وكان الامام قد رکع قد سجد ثلاث مرات سلم الامام قام المسبوق نعم سلم الامام وسجد. بعد السلام هل يتتابعه؟ نعم. لا يتتابعه - [00:41:01](#)

لانه لم يدرك ان لا يتتابعه لانه انفصل عنه. قام يقضي ما فاته. هذا المأمور هل يسجد او لا؟ نقول لا يسجد لانه لم يدرك سهو الامام مثال اخر مأمور دخل مع الامام - [00:41:26](#)

مأمور دخل مع الامام في الرکعة الثالثة وقام الامام الى رکعة زائدة. يعني صلی رکعتين ثم قام الى خامسة ونبه ورجع سلم الامام وسجد. المأمور لا يسجد وانما يقضى ما فاته. طيب قضى ما فاته هل يسجد للسهو؟ نعم لانه ادرك - [00:41:45](#)

سهو الامام اذا المأمور اما ان يكون مسبوقا او لا فان كان المأمور قد ادرك الصلاة من اولها فلا سجود عليه الا تبعا لاما. واما اذا كان المأمور مسبوقا فان سجد الامام قبل السلام تابعه بكل حال. ان سجد بعد السلام لم يتتابعه بكل حال. ثم اذا قام يقضى ما فعل - [00:42:10](#)

نظرنا فان ادرك السهو سجد اما قبل واما بعد وان لم يدرك السهو فانه لا سجود لا سجود عليه واضح؟ نعم. طيب هذا ما طيب سجود

السهو يسقط متى يسقط؟ نقول يسقط اذا طال الفصل والزمن - [00:42:38](#)
اذا طال الفصل فاذا طال الفصل والزمن سقط وذكر الفقهاء مواضع يسقط فيها سجود السهو قالوا اولا اذا طال الفصل وثانيا اذا احدث وثالثا اذا خرج من المسجد او شرع في صلاة اخرى. ذكروا اربع مواضع - [00:43:01](#)

قالوا اولا اذا طال الفصل وثانيا اذا احدث وثالثا اذا خرج من المسجد ورابعا اذا شرع في اخرى وال الصحيح انه ان العبرة بطول الفصل فقط. حتى لو شرع في صلاة اخرى مثلا صلی اه سنة الظهر راتب - [00:43:22](#)

الظهر ركعتين وحصل في السهو ثم قام يصلی الركعة الثانية او الركعتين الاخريتين وفي اثنائها ذكر حينئذ نقول اكمل هذه الصلاة ثم اذا فرغت اسجد العبرة او المناط على طول الفصل وقصره - [00:43:43](#)

سواء في المسجد ام خارج المسجد. يعني حتى لو ولد مثلا انه صلی ثم خرج من المسجد وذكر عن قرب فيسجد للسهو سواء سجد في المسجد ام في بيته. كذلك اذا احدث - [00:44:04](#)

اذا احدثت نقول ان كان الزمن قريبا توضأ واسجد توضأ واسجد والا اه سقط اذا قدر ان الزمن طال ولم يتمكن من السجود حينئذ تصح الصلاة لان سجود السهو واجب فيسقط كسائر - [00:44:21](#)

الواجبات نعم نعم الصلاة والامام يأتي بالركعة. ايه. واضح يقول يقول دخلت مع الامام وقد سبقت مثلا برکعة. دخل معه في الثانية. ثم الامام ناقل نقص رکعة هي خليك في الاخرية لانك في الثانية ما يمكن ينقص رکعة. اه دخل مع الامام مثلا في الركعة الرابعة او الثالثة - [00:44:39](#)

سلم الامام فقام يقضى ثم نبه الامام الى انه نقص. بقي رکعة. طب انت بال الخيار ان شئت فارجع معه وتكون مأموما وان شئت فامضي في صلاتك. لانك ادرك الجماعة. ادرك الجماعة. ها؟ عندي سؤالات - [00:45:24](#)

سؤالان. نعم. هذا واحد راح اوقات النهي بالبسط اه باختصار ثلاثة من صلاة الفجر الى ارتفاع الشمس قيد رمح وعندما يقوم قائم الظهيرة عند الزواج ومن بعد العصر حتى تغرب الشمس. هذه اوقات النهي. لا يجوز فيها فعل صلاة الا ما له سبب. نعم - [00:45:45](#)

نعم اي نعم سؤالان كل وحدة سؤالان ايه على واحد واحد نعم كيف بعض السلام يعني سلم تسليمية واحدة ما فهمت يعني سلم تسليمية واحدة يعني في الصلاة جلس عليكم. لا يسلم. سلم. السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم الله اكبر - [00:46:13](#)

انا كنت اظن تسأل تقول لو سلم تسليمها واحدة في الصلاة نقول لا تضر لان هذه لا يخرج لانه لا يخرج من الصلاة بتسليمية واحدة لابد من تسليمتين. فهمتم؟ اي لو انه مثلا يصلی في الركعة الثالثة - [00:46:55](#)

جلس وقال السلام علي تنبه قال لا ما خلصت صلاتي نقول لا يسجد لانه لانه بالواحدة لا يخرج من الصلاة. فيكون كأنه التفات لحاجة. نعم ايش قبل ما يسلم يسجد فيها - [00:47:10](#)

كيف الحديث النبي صلی به اصحابه ثم قام للتشهد فسجد سجدين قبل ثم سلم. حديث ابن مسعود. ايه هو حديث نعم صباح الفل على العموم يقوم يتبعه وهذا سؤال جيد. يعني اذا قام الامام - [00:47:38](#)

اذا قام الامام اذا قام الامام الى رکعة خامسة في رباعية فهل يجب على المأموم ان يتبع او لا مفهوم؟ تمام. طيب نقول هذه مسألة لها ثلاث حالات - [00:48:04](#)

الحالة الاولى ان يعلم المأموم ان الامام قام الى هذه الرکعة الخامسة او الزائد لاصلاح خلل في صلاته فيجب عليه ان يقوم وان يتبعه وعلامة ذلك اذا كان الامام فقيها ان يشير اليهم - [00:48:21](#)

قام الى خامسة فقالوا سبحان الله سبحان الله يشير اليهم ان قوموا. حينئذ يعلمون انه قام الى هذه الخامسة لاصلاح خلل في صلاته. فيجب على المأموم ان يقوم لأن صلاة المأموم مرتبطة بصلاح الامام بدليل ان الواجبات التي يتركها المأموم يتحملها - [00:48:40](#)

الامام هذه واحدة الحالة الثانية ان يعلم المأموم ان الامام قام الى هذه الرکعة الخامسة سهوا كيف يعلم كما لو كان يصلی بجانبه. رجالان يصليان وعلى مأموم معه واسمعه يقرأ الفاتحة وكبار سمع الله لمن حمده التشهد كل شيء كل ما يقال في صلاته علمت انه قالها

فقام الى خامسة هنا اعلم يقينا انه ايش انه قام الى هذه الخامسة سهوا فلا يتابعه ويسبح به. يقول سبحان الله اه الحالة الثالثة ان يجهل الامر. بمعنى ان الامام يقوم الى الخامسة والمأموم يجهل هل قام لاصلاح خلل في صلاته؟ او -

وانه سهوا فالاصل انه سهوا. فلا يتابعه اذا اذا قام الامام الى خامسة او لازائدة اكتمل الفجر او غيرها فالمأموم انما يتابعه اذا علم انه قام الى هذه الركعة الزائدة -

باصلاح خلل في ايش؟ في صلاته نعم تسقط عنه اذا فرض ان الانسان دخل مع الامام قال الله اكبر ثم الحمد لله ثم ركع الامام يركع لانه لم يدرك محل الفاتحة -

هل يجوز لا ما يجوز هذا هذا تخلف وهذه ايضا مسألة مهمة نذكرها ان شاء الله غدا اللي ما يتعلق بتخلف باحوال المأموم مع الامام الامام له مع المأموم اربع حالات -

مسابقة موافقة تخلف متابعة الواجب المتابعة وكل منها الموافقة والمسابقة لها احكام قد تبطل الصلاة والتخلف ايضا قد تخلف بركن. وتختلف الى الركن تخلف نوعان تخلف بركن وتختلف الى الركن. التخلف بالركن ان يأتي الامام بالركن ويفرغ منه والمأموم ما وصل اليه -

00:50:57 -

يعني انت مع امامك مثلا جلست بين السجدين. الامام سجد السجدة الثانية وفرغ وانت لم تسجد. هنا تخلفت بركن التخلف الى الركن ان يتأخر المأموم عن الامام لكن يدركه في الركن -

00:51:27 - سجد الامام سدد الامام وانت تقول رب اغفر لي وارحم ثم سجدت وادركت الامام. هذا التخلف الى الركن هذا التخلف الى الركن كلاهما محروم اذا يتعمد هذا محرم اذا ذكر اذا ذكر لا يرجع. نعم. يرجع ويأتي به ويسجد للسهو. نعم. يسجد للسهو. نعم. يسجد اذا كنت كما قلت -

00:51:44 -

يسجد لانه حصل في صلاته زيادة. قيام قبل ان اي حتى قبل اذا فارق الموضع شف متى فارق المحل والموضع يسجد للسهو ها اذا كان جهلا تصح تصح صلاته نعم -

00:52:17 -

وشنون متأكد يعني الماء مسبح به ايه ما يرجع الامام اذا سبح به ثقنان يرجع الى قولهما ما لم يتيقن صواب نفسه لان ما في نفسه يقين وما والتسبيح هذا -

00:52:39 -

غلب الظن انت بدا الامام وقمت الى ركعة وان تتيقن هذا الرابعة والذي خلفك سبح على انها خامسة لا تلتفت اليه شلون المأموم اي المأموم يجلس لا يتابعه لا يتابع في هذه الحالة لانه لان المأموم يعلم انه قام زائدة -

00:53:08 -

نعم يعتبر اليقين هو الاقل يعني اذا شكت الثالثة او الرابعة الاصل انك لم تأتى الرابعة ايضا في الطواف شككت هذا الشوط الثالث او الرابع اجعلوه الثالث. وهكذا معنى اليقين انك تعمل بالاقل -

00:53:32 -

ها جماعة التبليغ كما تقدم جماعة اقول عليهم اخطاء وملحوظات عليهم يعني كثير من الضلال. اولا عدم عنايتهم بالعلم الشرعي على وجه العموم والتوحيد على وجه القصوص. ثانيا ان عندهم بدعا ما انزل الله بها من سلطان من تحديد خروج الايام -

00:53:57 -

ونحو ذلك فهي اقول عليهم بدع كثيرة النصيحة ان الانسان لا ان لا يخرج معهم وان يحذر منهم ويفحذر منهم. والدعوة الى الله عز وجل اقول في في كتاب الله وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم واضحة لمن اراد ان يأخذ المنهج القويم والصراط المستقيم -

00:54:31 -

واضح هذا الجواب مختصر شافي كافي مم. عندهم بدع كثيرة. شف الشيخ اه الشيخ حمود التويجري رحمة الله له كتاب على القول البليغ. اقرأه تجد يعني كل ما ذكروه من البدع وفيها ردود عليهم -

00:54:52 -

لا الشيخ حمود التويجري. حمود القول البليغ في اظن حكم جماعة التبليغ. نعم. هو احسن من تكلم عليهم. وفي فتاوى ايضا للشيخ ابن باز واللجنة الدائمة السلام عليكم طول الخصم -

00:55:13 -

العرف يغضبه طول الفصل العرف يعني مثل ثلاثة دقائق اربع دقائق ما تبرأ والدليل على هذا شف في حديث قصة ذي اليدين حينما

النبي صلى الله عليه وسلم احدي صلاته العشية ركعتين ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد - 00:55:30
فجاءه ذو اليدين وقال يا رسول انسىت ام قصرت الصلاة؟ قال لم انسى ولم تقصرا؟ قال بل قد نسيت. قال احق ما يقول ذو اليدين
ثم لما نيقظ ذهب وصلى ما ترك. يعني هذه كونه صلى - 00:55:46

يعني صلى ركعتين من المعلوم ان الرسول من حين ما سلم من الركعتين لم يقم الى خشبة في مقدمته. جلس يذكر يذكر الله ثم قام
ولكن نفسه كانت منقبضة لانه لم يتم العبادة. وجلس وناقهه ذو اليدين وتحقق. يعني مثل هذه خمس دقائق لاني قلت نحو عشر
دقائق - 00:56:01

فمثل يعني سبع دقائق ثمان دقائق ونحوها. هذا نقول لا يطول الفصل يأتي به نعم حتى لو خرج العبرة شفها اليوم سجد اخاف
تسقط الصلاة بل بل كلام العلماء رحمهم الله في اه حتى لو خرج وهو الصلاة ناقصة - 00:56:21

امرهم الى الله ولها في في قصة اليدين قال وخرج سرعان الناس سلم من ركعتين وخرج السرعان يعني الذي يخرجون من المسجد
هؤلاء السرعان الذين خرروا مباشرة ما حكمهم؟ نقول من علم منهم - 00:56:48

وجب عليه الاعادة ومن لم يعلم فامرها الى الله. يعني لو فرض ان الامام صلى الظهر في يوم من الايام ثلاث ركعات وكان هناك اناس
خرروا من المسجد مباشرة خرروا من المسجد مباشرة. ما حكمهم يقول من علم منهم وجب عليه الاعادة اذا طال الفصل. ومن لم
يعلم فامرها الى الله. وايضا الامام اذا كان يعلم - 00:57:05

ان المؤمنين كثير منهم خرروا ينبههم في في الفرض القادر يقول صلينا الظهر كذا وكذا ومن صلى معنا ولم يأتي بالصلاحة او بالركعة
فيجب عليه كذلك لو فرض ان اهم انصرفوا مطلقا. بعض المؤمنين ما ما ينبه - 00:57:27

الامام يستحون او ما يعرفون او اللقاء من خلفه مثل عمالة ما ما يعرفون شيء يصلى بهم الظهر ثلاث ركعات وانصرف ثم تيقن يعني
علمه اخبره احد المؤمنين انه صلى ثلاثا - 00:57:46

يجب ان ينبه الجماعة اذا صلى العصر يقول قد صلينا الظهر ثلاثا من صلى معنا يعيد الصلاة حتى يبرأ ذمته. نعم نقص لا لا ما يتصور
لان الركن اذا تركه يجب عليه ان يرجع ويأتي به. او تلغى الركعة وتقوم الثانية مقامها - 00:58:02

ايه نعم النقص انما يتصور في نقص الواجبات وايضا سجود السهو بالنسبة الواجبات اه يكون في واجب تركه تركه اما اما اذا رجع
اليه اما اذا رجع اليه ما فيه سجود نعم - 00:58:24

احسن الله اليكم يكون السجود بعد السلام. لاحظ سجود السهو بالنسبة لترك الواجب سجود السهو بالنسبة لترك الواجب انما يكون في
واجب تركه ولم يأت به اما اذا اتي بالواجب - 00:58:51

سيكون سجود السهو بالنسبة للواجب بعد السلام مثل لو قام عن التشهد الاول فارقت قدماه او ركبته الارض ونهض ثم ذكر ورجع الان
هو الواجب اتي به ماذا يكون قيامه ورجوعه - 00:59:06

زيادة والزيادة يكون اذا قاعدة ان سجود السهو بترك الواجب انما يكون قبل السلام في واجب تركه ولم يأت به
اما اتي به فيكون السجود - 00:59:24

السلام. نعم لا ما يجوز واجب السهو واجب جبر الصلاة النساء اذا سلم من الصلاة ينبه انه ترك سجود السهو حصل سهو وسجد ينبه
يقول حصل منا سجود سهو. ولذلك ينبغي - 00:59:42

للامام اذا حصل سجود سهو اذا وقع منه سجود سهو ان يبين بعد الصلاة الحكم بيبي بعد صلاة الحكم فمثلا لو فرض انه قام الى
خامسة ونبه ثم رجع يقول حصل في صلاتنا اتنا قمنا الى ركعة خامسة والحكم فيه فيها - 01:00:12

هذه الصلاة كذا وكذا وكتب حتى الناس اه تكون نفوسهم متشوقة تكون نفوسهم متشوقة ولذلك كان شيخنا رحمة الله يصنعا
يصنعا كلما حصل منه سجود سهو بعد ما يسلم ينبه. ويقول حصل منا كذا وكذا. والحكم في المسألة كذا وكذا. لأن النفوس متشوقة
- 01:00:30

لو تأتي بعد صلاة ما فيها ساهوت وتكلم عن سجود السهو ربما المؤمنون ما ما يعني ينتبهون لكن حادثة وقعت تكون مناسبة تلقي

العلم، الله اكبر تفضل تعتمد بالزائدة. ايه - [01:00:55](#)

زائدة بالنسبة للامام وهي بالنسبة لك ليست زائدة سؤال يوم جينا نقضي السؤال يلا الوقت الوقت مهمين على جميع
الشروط اذا خاف خشي الانسان خروج الوقت يصلی متظاهر نجس مستقبل غير مستقبل - [01:01:29](#)

اهم شرط من شروط الصلاة هو الوقت من غير وضوء. قبل. الله اكبر. لا مایجوز التأخير ما مایجوز. الوقت اهم شرط ان اذا خشيت
يخرج الوقت يجب عليك ان تصلي على حسب حالك. ولا مایجوز التأخير - [01:01:54](#)